

Distr.: General
11 August 2011
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠١١ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن أسلحة الدمار الشامل، ووفقاً لأحكام القرار ١٨١٠ (٢٠٠٨)، يشرفها أن تحيل طيه المعلومات الإضافية المطلوبة بشأن تنفيذ دولة قطر للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، كما قدمتها السلطات المختصة بدولة قطر:

(أ) في إطار التدابير التي تتخذها دولة قطر لمكافحة الإرهاب، نظمت اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة في أيار/مايو ٢٠١١ دورة تدريبية لمدة خمسة أيام لفائدة موظفي ومفتشي الجمارك. وركز برنامج هذه الدورة على دور الجمارك في تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل. وتناولت الدورة موضوع منع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمشعة والكيميائية والبيولوجية. وأبلغ المشاركون بأهمية هذه التدابير في الحيلولة دون حصول الجماعات الإرهابية على أسلحة الدمار الشامل، وهو هدف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛

(ب) في إطار الإجراءات المتخذة للوفاء بالالتزامات الناشئة عن معاهدة عدم الانتشار، وقّعت دولة قطر، في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، اتفاق الضمانات وبروتوكول الكميات الصغيرة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(ج) تنفيذاً لاتفاق الضمانات، أعدت اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة في قطر مشروع نظام وطني لحصر المواد النووية ومراقبتها، وهو نظام قيد الإصدار؛



- (د) أعدت اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة التقرير الأولي عن مخزون المواد النووية في قطر، وقُدِّم هذا التقرير إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
- (هـ) أعدت اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة مشروع قانون بشأن الأسلحة البيولوجية، وهو قيد الإصدار.
-